

## موضوعات العدد:

- سنّة الاعتبار في القرآن الكريم وآثارها التربويّة  
د. مهدي ماجد رزق أحمد
- الصّالحون والمصلحون في القرآن الكريم  
أ. حسن بن صالح عبود الجهني
- أثر مقاصد القرآن الكريم في التفسير  
وتمادج تطبيقيّة من "تفسير المنار" و"تفسير التحرير والتنبؤ"  
أ. ميمونة بنت عبد القادر بن سليمان الجفزي
- الرّان في القرآن الكريم مفهومه وأسبابه وعلاجه - دراسة تحليليّة-  
د. جمال بن محميد الرّويضي
- أسلوب المُقابلة في سورة النحل - دراسة تفسيرية تدبريّة-  
أ.د. أحمد محمد الشرفوي
- حذف التّقابل في تفسير القرآن الكريم لابن عرفة  
- جمعاً ودراسة-  
د. حديجة بنت عصام زحان  
د. زينب بنت عصام زحان
- تّقرير رسالة «دكتوراه» توجيه أقال السلف في التّفسير  
-دراسة تأصيليّة-  
الباحثة: د. عائشة بنت يعقوب آل عبد اللطيف  
المُشرقة على الرسالة: أ.د. ميرة بنت محمد الدوسري
- تّقرير عن كتاب «نقطة التحول» «عنايتك بالقرآن بداية حياة جديدة»  
لمؤلّفه: عبد الرّحمن بن محمد عسيري
- تّقرير عن مؤتمر هدايات القرآن في بناء الإنسان «هدى للناس»  
الجهة المنظمة: مركز مكة العالمي للهدى القرآني بمكة المكرمة

# مجلة التنوير



أثر مقاصد القرآن الكريم في التفسير  
وتمادج تطبيقيّة من "تفسير المنار"  
و"تفسير التحرير والتنوير"

The impact of the Quran's  
purposes on Tafsir  
And practical examples from  
"Tafsir al-Manar" and  
"Tafsir al-Tahrir wa al-Tanwir"

(Issn-L): 1658-7642

DOI Prefix 10.62488

معتمدة في معامل  
أرسيف لعام 2024

أ. ميمونة بنت عبد القادر بن سليمان الحفطي

ms.Maymunah Abdul-Gader Suliman Al-Hifzi Asiri

طالبة دكتوراه في كلية الشريعة وأصول الدين -  
تخصّص القرآن وعلومه، جامعة الملك خالد بأبها

PhD. student in College of Sharia and  
Fundamentals of Religion - Department  
of Quran and Its Sciences- King Khalid  
University

قدم للتحكيم في المجلة بتاريخ: ٢٠٢٤-٣-١٤هـ، الموافق ٢٠٢٤-٩-٥م  
قبل للنشر بتاريخ: ٢٠٢٤-٤-٢٥هـ، الموافق: ٢٠٢٤-١٠-٢٨م  
نشر في العدد السابع عشر: رجب ١٤٤٦هـ، يناير ٢٠٢٥م  
مدة التحكيم إلى ورقة النشر: (٥٣ يوماً).  
المدة الإجمالية مع النشر: (١٣٢ يوماً).  
متوسط مدة التحكيم والنشر في المجلة: (٩٢ يوماً).

مواليد: ١٤١٣هـ الموافق ١٩٩٣م - بمدينة أبها - المملكة العربية السعودية.

حصلت على شهادة البكالوريوس دراسات إسلامية - كلية التربية الأدبية بأبها - جامعة الملك خالد - المملكة العربية السعودية، ١٤٣٥هـ/١٤/٢٠٢٠م.

حصلت على درجة الماجستير - قسم القرآن وعلومه - كلية الشريعة وأصول الدين - جامعة الملك خالد - المملكة العربية السعودية، ١٤٤٠هـ/١٩/٢٠٢٠م، بأطروحتها: (تفسير القرآن بالسنة في تفسير الحافظ ابن كثير من أول سورة الأحزاب إلى نهاية سورة الصافات - دراسة تطبيقية).

web of science

id orcid

البريد الشبكي

نُشر هذا البحث وفقاً لشروط رخصة المشاع الإبداعي:

CREATIVE COMMONS

مرخصة بموجب: نَسب المُصنَّف – غير تجاري، ٤ دولي

(Attribution- Non-Commercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0))



ويتضمن الترخيص أن محتوى البحث متاح للاستخدام العام؛ دون الاستخدام التجاري، مع التقيد بالإشارة إلى المجلة وصاحب البحث، مع ضرورة توفير رابط الترخيص، ورابط البحث على موقع المجلة، وبيان إذا ما أُجريت أي تعديلات على العمل.

### للاقتباس بنظام دليل شيكاغو للتوثيق:

الحفظي، ميمونة عبدالقادر سليمان. "أثر مقاصد القرآن الكريم في التفسير ونماذج تطبيقية من تفسير المنار وتفسير التحرير والتنوير". ٢٠٢٥. مجلة تدبر ٩ (١٨): ١٤٥-١٩٥.

<https://tadabburmag.sa/index.php/tadabburmag/article/view/123>



*This research has been published as per terms and conditions of the creative commons license:*

*Licensed under:*

*(Attribution- Non-Commercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0))*

*The license has contained the availability of the research to the public use except with the commercial usage, along with adherence to the reference to the journal, the owner of the researcher, the necessity of the availability of the license link, the link of the research on the website of the journal, as well as indicating to any changes made to the work.*

***For citing based on Chicago Guide for Documentation:***

*"The Impact of the Quran's Purposes on Tafsir And Practical Examples from "Tafsir Al-Manar" and "Tafsir Al-Tahrir Wa Al-Tanwir". 2025. Tadabbur Journal 9 (18): 145-195.*

<https://tadabburmag.sa/index.php/tadabburmag/article/view/123>





## المستخلص

### ◆ موضوع البحث:

أثر مقاصد القرآن في التفسير ونماذج تطبيقية من تفسير المنار وتفسير التحرير والتنوير.

### ◆ حدود البحث:

تفسير المنار، لمحمد رشيد رضا، وتفسير التحرير والتنوير، لابن عاشور.

### ◆ أهداف البحث:

بيان مفهوم التفسير المقاصدي، وعلاقته بأنواع التفسير، واستعمال المفسرين مقاصد القرآن، وتوضيح أثر مقاصد القرآن في التفسير ودورها في فهم القرآن الكريم وتدبره واستنباط معانيه، واستخراج نماذج تطبيقية على ذلك من تفسير المنار وتفسير التحرير والتنوير.

### ◆ منهج البحث:

اعتمد البحث المنهج الاستقرائي والمنهج الاستنباطي.

### ◆ أبرز نتائج البحث:

إن الفهم المقاصدي للقرآن لا غنى لأي نوع من أنواع التفسير عنه، خاصة التفسير الموضوعي، وإن من أهم آثار مقاصد القرآن في التفسير: توضيح معنى الآية وتعيين المخاطب بها، ومعرفة معاني القيود الواردة في الخطاب القرآني، ورفع التعارض بين ظواهر النصوص، والترجيح بين أقوال المفسرين، وتوجيه المفسر إلى الوجهة الصحيحة.



### الخلاصة:

في تفسير المنار اهتم المؤلف بتوظيف المقاصد في التفسير، وظهر ذلك جلياً في أغلب المواضع، فمنها ما يتعلق ببيان العبرة من القصص القرآني، ومنها ما يبين المناسبة بين الآيات، ومنها ما يرجح بين أقوال المفسرين؛ بناءً على مقصد، وقد يغلو باعتبار المقصد؛ فيخالف ظاهر النص وقول جمهور المفسرين، ولعل هذا المسلك الخاطئ من آثار المنهج العام للمدرسة العقلية، كما اهتم ابن عاشور في تفسيره بتوظيف المقاصد، وظهر ذلك واضحاً في أغلب المواضع، من اعتبار للمقاصد في تقديمها على غيرها، وتوسيع بيان الآية لأجل إيضاها، ورد بعض الأقوال الفقهية بناءً عليها، والعدول عن الحقيقة في تفسير بعض الألفاظ إلى المجاز، وبيان وجه مناسبة الآية لسياقها بناءً على المقصد، وغيرها، ولذلك كان من أبرز المفسرين في عنايته بهذا المجال.

### الكلمات المفتاحية:

مقاصد، القرآن، تفسير، المنار، التحرير والتنوير.





## Abstract

**Research Topic:** The impact of the Quran's purposes on Tafsir and practical examples from «Tafsir al-Manar» and «Tafsir al-Tahrir wa al-Tanwir».

**Research Boundaries:** "Tafsir al-Manar» for Mohammad Rasheed Reda and «Tafsir al-Tahrir wa al-Tanwir» for Ibn Ashour.

**Research Objectives:** To explain the concept of Maqasid-based Tafsir (explication), its relationship with other types of Tafsir, and how explicators use the purposes of the Quran. Additionally, to clarify the impact of the Quran's purposes on explication, their role in understanding, contemplating, and deriving meanings from the Quran, and to extract practical examples of this from «Tafsir al-Manar» and «Tafsir al-Tahrir wa al-Tanwir».

**Approach:** The research employed both the inductive and deductive methods.

The most important research results and recommendations: Among the most significant findings were that understanding the purposes (Maqasid) of the Quran is indispensable for any type of Tafsir, especially thematic Tafsir. Key impacts of the Quran's purposes on explication include clarifying the meaning of verses, identifying the intended audience, understanding the implications of the restrictions mentioned in the Quranic discourse, removing the contradictions of the meanings that come to mind in the texts, weighing the opinions of explicators, and guiding the explicator in the correct direction.


**Conclusion:** In "Tafsir al-Manar", the author placed significant emphasis on incorporating the Quran's purposes (Maqasid) into the explication, which is evident in most instances. This includes clarifying the moral lessons of Quranic stories, explaining the connection between verses, and preferring certain explications of scholars based on the purposes. However, at times, the author might overly emphasize these purposes, leading to explications that contradict the apparent meaning of the text and the views of the majority of explicators. This misguided approach may be a result of the general methodology of the rationalist school. Similarly, Ibn Ashur, in his "Tafsir al-Tahrir wa al-Tanwir", paid great attention to the purposes of the Quran, which is clearly reflected in most instances. He prioritized the purposes, expanded the explanation of verses for clarity, rejected certain juristic opinions based on these purposes, opted for metaphorical over



literal explications in some cases, and explained the relevance of a verse to its context based on the purposes. Hence, he is considered one of the most prominent explicators in this field.

**Keywords:** Maqasid, Quran, Tafsir, al-Manar, al-Tahrir wa al-Tanwir.





# The impact of the Quran's purposes on Tafsir And practical examples from «Tafsir al-Manar» and «Tafsir al-Tahrir wa al-Tanwir»

By

**Maymunah Abdul-Gader Soliman Al-Hefzi**

PhD. student in College of Sharia and Fundamentals of Religion - Department of  
Quran and Its Sciences- King Khalid University

**Received: 5 September 2024**

**Accepted: 28 October 2024**

**Published online: 15 January 2025**

 web of science 

 orcid 

 البريد الشبكي 

## The biography

*Date and Place of Birth: 1413 AH (1993 AD) in Abha. Kingdom of Saudi Arabia.*

- Obtained a Bachelor's degree in Islamic Studies from the College of Literary Education in Abha at King Khalid University, Kingdom of Saudi Arabia, in 1435 AH/2014 AD.
- Received a Master's degree in the Department of Quran and its Sciences from the College of Sharia and Fundamentals of Religion at King Khalid University, Kingdom of Saudi Arabia, in 1440 AH/2019 AD. The thesis was titled: "Quranic Explication through the Sunnah in the Tafsir of Al-Hafiz Ibn Katheer from the beginning of Surah Al-Ahzab to the end of Surah As-Saffat – An Applied Study."





## المُقَدِّمَةُ

الحمدُ لله الذي نَزَلَ الفرقانَ على عبده؛ ليكونَ للعالمينَ نذيراً، وصَلَّى اللهُ  
وسلمَ وباركَ على عبده ورسوله نبينا محمَّداً، سيد المرسلين وإمام المتقين  
وخاتم النبيين، وجزاه اللهُ عنا خير ما جزى نبيًّا عن أمته.

أما بعد:

فمن أهم العلوم المتعلقة بكتاب الله تعالى علم مقاصد القرآن الكريم،  
التي تتعلق بالغايات العامة والكليات الكبرى من إنزاله، والتي تبحث عن  
الحكم والمصالح المقصودة من تشريعاته، فالبحث فيها من أشرف الأعمال،  
التي يكون لها الأثر في فهم القرآن الكريم واستنباط معانيه.

◆ وعليه فموضوع هذا البحث:

(أثر مقاصد القرآن في التفسير ونماذج تطبيقية من تفسير المنار

وتفسير التحرير والتنوير).

◆ حدود البحث:

يُرَكِّزُ هذا البحث على بيان مفهوم التفسير المقاصدي، وعلاقته بأنواع  
التفسير الأخرى، مع ذكر استعمال المفسرين مقاصد القرآن وبعضاً من أثر  
المقاصد في التفسير، ثم استنتاج نماذج تطبيقية للمقاصد من تفسير المنار،  
لمحمد رشيد رضا، وتفسير التحرير والتنوير، لابن عاشور.

◆ أهداف البحث:

١- بيان مفهوم التفسير المقاصدي، وعلاقته بأنواع التفسير، واستعمال  
المفسرين مقاصد القرآن.



٢- ذكر أثر مقاصد القرآن في التفسير، التي لها دور في فهم القرآن الكريم وتدبره واستنباط معانيه.

٣- استخراج نماذج تطبيقية من تفسير المنار وتفسير التحرير والتنوير.

### ◆ الدراسات السابقة:

بعد البحث والتحري تبين لي عدم وجود دراسة خاصة ومطابقة لهذا الموضوع، لكن يوجد بعض الدراسات لمقاصد القرآن الكريم، من حيث التعريف، والأهمية، واستعمال المقاصد، وبعض من أثرها.

### من هذه الدراسات:

١- بحث مقاصد القرآن في تفسير بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، للفيروز آبادي (سورة المائدة - دراسة تطبيقية)، للدكتور: محمد بن مصطفى.

فهذه الدراسة كما هو واضح من عنوانها تتناول علم المقاصد في تفسير الفيروز آبادي سورة المائدة، كما أن تفسيره متعلق بمقاصد السور.

٢- مقاصد القرآن الكريم عند الشيخ ابن عاشور، للدكتورة: هيا ثامر. ذكرت مقاصد القرآن الكريم، التي نصّ عليها ابن عاشور في مقدمته، ثم الوقوف على كل مقصد بالشرح والتفصيل.

أما هذا البحث فهو استقرائي استنباطي يظهر واضحاً في الجانب التطبيقي منه.

### ◆ منهج البحث وإجراءاته:

راعى في كتابة هذا البحث وتوثيق نصوصه الأمور التالية:

١- عزو الآيات إلى سُورِها، مع ذكر أرقامها عقب ورود الآية مباشرة بين قوسين معقوفين [ ].



- ٢- تخريج الأحاديث المرفوعة بذكر أشهر من خرّجها من الأئمة المحدثين، مع ذكر الجزء، ورقم الصفحة، ورقم الحديث.
- ٣- توثيق النصوص المنقولة من مصادرها، وعزوها إليها بالطرق المتعارف عليها بين الباحثين، وحسب شروط مجلة تدبر.

### ◆ خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة. المقدمة اشتملت على: حدود البحث، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث وإجراءاته، وخطته. التمهيد: مفهوم التفسير المقاصدي للقرآن الكريم وعلاقته بأنواع التفسير الأخرى.

المبحث الأول: أثر المقاصد في التفسير، وفيه:

- أولاً: استعمال المفسرين مقاصد القرآن.
- ثانياً: أثر مقاصد القرآن الكريم في التفسير.

المبحث الثاني: نماذج تطبيقية من تفسير المنار ومن تفسير التحرير

والتنوير، وفيه:

- المطلب الأول: تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، لمحمد رشيد رضا، وفيه:

أولاً: تعريف موجز بتفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار).

ثانياً: نماذج تطبيقية من تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) لمحمد

رشيد رضا.

- المطلب الثاني: تفسير التحرير والتنوير، لابن عاشور، وفيه:



**أولاً:** تعريف موجز بتفسير التحرير والتنوير.

**ثانياً:** نماذج تطبيقية من تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور.

**الخاتمة:** وفيها أهمُّ النتائج، والتوصياتُ.

ثبت المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.





## التمهيد

### مفهوم التفسير المقاصدي وعلاقته بأنواع التفسير الأخرى

#### ◆ التفسير المقاصدي:

مركب وصفي من «تفسير» و«مقاصد».

**التفسير لغة:** تفسير على وزن تفعيل، وأصلها (فسر)؛ الفاء والسين والراء كلمة واحدة تدل على بيان شيء وإيضاحه، ومن ذلك الفسر؛ يقال: فسرتُ الشيء وفسرته، والفسر والتفسر: نظر الطيب إلى الماء وحكمه فيه<sup>(١)</sup>.

**وقال بعضهم:** التفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل<sup>(٢)</sup>.

**وقيل:** هو مقلوب من سَفَرَ، يُقال: سَفرت المرأة سُفُورًا؛ إذا أَلقت خمارها عن وجهها<sup>(٣)</sup>.

**التفسير اصطلاحًا:** تعددت تعريفات التفسير عند علماء التفسير:

**ف قيل هو:** (علم يُبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب، وتتمت ذلك)<sup>(٤)</sup>.

(١) أحمد بن فارس القزويني، «مقاييس اللغة»، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (دار الفكر، ١٣٩٩هـ)، ٤: ٤٠٥، مادة: فسر.

(٢) محمد بن أحمد الهروي، «تهذيب اللغة»، تحقيق: محمد عوض مرعب، (ط ١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م). ١٢: ٢٨٣.

(٣) محمد بن بهادر الزركشي، «البرهان في علوم القرآن»، تحقيق: الدمياطي، (القاهرة: دار الحديث القاهرة، ١٤٢٧هـ). ٤١٦.

(٤) محمد بن يوسف أبو حيان، «البحر المحيط في التفسير»، تحقيق: صدقي محمد جميل، (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ)، ١: ٢٦.



**وقيل هو:** (التفسير علم يُعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والتصريف وعلم البيان وأصول الفقه والقراءات، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ)<sup>(٥)</sup>.

**وعليه فإن التفسير في الاصطلاح:** علم يفهم به المراد الصحيح من كلام الله تعالى بقدر الطاقة البشرية.

**المقاصد لغة:** جمع (مقصد)، وهو مشتق من الفعل (قصد)، القاف والصاد والبدال أصول ثلاثة يدل أحدها على إتيان شيء وأمه، وقيل القصد: استقامة الطريقة، قصد يقصد قصداً فهو قاصد<sup>(٦)</sup>.

**وجاء في المحكم:** «أصل مادة (ق ص د) ومواقعها في كلام العرب: الاعتزام، والتوجه، والنهوض، والنهوض نحو الشيء، على اعتدال كان ذلك أو جور. هذا أصله في الحقيقة، وإن كان قد يخص في بعض المواضع بقصد الاستقامة دون الميل»<sup>(٧)</sup>.

**المقاصد اصطلاحاً:** هي الغايات والحكم المقصودة لهدف معين، وهي بحسب ما أضيفت إليه، فإذا أضيفت إلى الشريعة: فهي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها<sup>(٨)</sup>.

**وإذا أضيفت إلى القرآن:** فهي المعاني والغايات التي أنزل القرآن الكريم من أجلها.

(٥) الزركشي، «البرهان في علوم القرآن»، ص ٢٢.

(٦) الهروي، «تهذيب اللغة»، ٨: ٢٧٤؛ وابن فارس، «مقاييس اللغة»، ٥: ٩٥.

(٧) علي بن إسماعيل ابن سيده، «المحكم والمحيط الأعظم»، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ). ٦: ١٨٧.

(٨) ابن عاشور، «مقاصد الشريعة الإسلامية»، ٣: ١٦٥.



## تعريف التفسير المقاصدي للقرآن الكريم:

تعددت تعريفات الباحثين للتفسير المقاصدي من جهة التركيب:

**فقيه هو:** تفسير النص اعتماداً على ما تقرر من مقاصد الشريعة، مما يستوجب النظر في العناصر المكونة للنص، من مفردات وأساليب؛ من أجل تبيين المقصد وتمكين المفسر من استجلاء المعاني التي يقصدها الشارع من سرد الخطاب، مما يعينه على اكتشاف الغايات المصلحية للأحكام المبنية عليه<sup>(٩)</sup>.

**وقيل هو:** الأهداف الكبرى التي ساق الله ﷻ النظم القرآني تبياناً لها، وجعل من كليات القرآن وجزئياته، ومن تكراره، وتناسب سوره وآياته، ومن وحدته الموضوعية، ودقائقه التحليلية، ثوب عرس يحكي في مجمله هذه المقاصد والأهداف الكبرى<sup>(١٠)</sup>.

**وعُرف بأنه:** الكشف عن مراد الله ﷻ فيما أنزله في القرآن الكريم من مضامين وأسس وكليات، وعلل، وحكم، وعبر، ومعانٍ غائية، سواء أكان منصوصاً عليها أم مستنبطة من تراكيبه، أو آياته أو سوره، أو موضوعاته، وبيان بنائها التكاملية<sup>(١١)</sup>.

(٩) عبد الهادي الخمليشي، «تفسير القرآن الكريم بين المنهجين اللغوي والمقاصدي»، (بحث منشور)، (دار الحديث الحسنية، د.ت)، ٣.

(١٠) هيا ثامر مفتاح، «مقاصد القرآن الكريم عند الشيخ ابن عاشور»، (بحث منشور)، (قطر: جامعة قطر، ٢٠١١م). متاح عبر الرابط:

<https://qspace.qu.edu.qa/handle/10576/4048>

(١١) علي محمد أسعد. «التفسير المقاصدي للقرآن الكريم». الفكر الإسلامي المعاصر، (إسلامية المعرفة سابقاً)، (٧١٠٢)، (١٤)، ٨٥.



ويمكن تعريفه بأنه: نوع من أنواع التفسير، يبحث في الكشف عن المعاني والغايات التي أنزل القرآن الكريم من أجلها، والموضوعات التي تضمنها، مع بيان كيفية الإفادة منها، وتوظيفها في التفسير، بلا تكلف.

### ◆ علاقة التفسير المقاصدي بأنواع التفسير:

تناول المفسرون القرآن الكريم بالبيان والتفسير عبر طرق ومناهج تسمى:

أنواع التفسير، وهي:

- ١- التفسير التحليلي.
- ٢- التفسير الإجمالي.
- ٣- التفسير المقارن.
- ٤- التفسير الموضوعي.

فالحاجة إلى التفسير المقاصدي مع التفسير التحليلي، أنه يبحث في معاني الألفاظ ومراميتها المقصودة منها، وارتباطه بالتفسير المقاصدي ظاهر. والتفسير الإجمالي يبين معاني السورة إجمالاً، وهو كذلك مرتبط بالتفسير المقاصدي.

وأما التفسير المقارن فهو يعرض أقوال المفسرين في الآية أو الجزء من الآية، ثم يبين راجحها من مرجوحها، وقويها من ضعيفها، ولن يتأسس ذلك إلا على أساس الفهم المقاصدي للآية أو جزء منها.

وأما التفسير الموضوعي فهو يتناول موضوع السورة، أو موضوعاً يتبعه في آيات القرآن جميعاً؛ الهدف منه هو: الكشف عن مقاصد القرآن الكريم من موضوع السورة، أو موضوع ما في طول القرآن الكريم وعرضه.



ومن ذلك يتضح أن الفهم المقاصدي للقرآن الكريم لا غنى لأي نوع من أنواع التفسير عنه.

وفي الجملة هذا التقسيم لأنواع التفسير تقسيم فني، فكل نوع عند التطبيق لا يستغني عن الأنواع الأخرى، والتفسير المقاصدي جزء لا يتجزأ من جميع الأنواع، وخاصة التفسير الموضوعي؛ لأنه ظاهر فيه.





## المبحث الأول

### أثر المقاصد في التفسير

#### ◆ أولاً- استعمال المفسرين مقاصد القرآن:

المفسرون متفاوتون في عنايتهم بالمقاصد واستعمالهم لها، وإن كانوا قد اهتموا بتحقيق مقصود الآيات، وبيان مراد الله تعالى منها، وهي المقاصد التفصيلية للآيات.

كما قال ابن عاشور: (فغرض المفسر: بيان ما يصل إليه أو ما يقصده من مراد الله تعالى في كتابه بأتم بيانٍ يحتمله المعنى، ولا يباهُ اللفظ من كل ما يوضح المراد من مقاصد القرآن) (١٢).

أما مقاصد السور فقد كانت محط عناية المفسرين، وممن كان له اهتمام خاص بمقاصد السور من المتقدمين: الإمام البقاعي في كتابه «مساعد النظر في مقاصد السور»، وأيضاً في تفسيره «نظم الدرر في تناسب الآيات والسور»؛ فقد اهتم بإبراز مقاصد السور في بداية تفسيره، وأيضاً ممن كان لهم عناية بمقاصد السور من المفسرين المتقدمين، أبو حيان والرازي والقرطبي وابن عطية، وأما المفسرون المتأخرون فقد تزايدت عنايتهم بمقاصد السور، والوحدة الموضوعية لكل سورة، كابن عاشور في: «التحرير والتنوير»، ومحمد عبد الله دراز في: «النبأ العظيم»، وسعيد حوى في: «الأساس في التفسير».

(١٢) محمد الطاهر ابن عاشور، «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، (تونس: الدار التونسية، ١٩٨٤هـ)، ١: ٤١، وينظر: محمد الربيع، «المقاصد القرآنية»، (مقرر دبلوم عال لإعداد معلمي التدبير)، ٣٣.



أما **مقاصد القرآن العامة**، فإن النظر فيها أعم، وهي: الغايات التي أنزل القرآن لأجلها، والموضوعات الكبرى التي تضمنها، لذلك وجدناه واضحاً عند المتأخرين، ممن اهتموا بتجديد أمر التفسير وبمقاصد التشريع؛ كمحمد رشيد رضا، ومحمد الطاهر بن عاشور، إلا أن هذا الأمر لم يغيب تماماً عند بعض المتقدمين، الذين ألمحوا بإشارات عابرة مختصرة إلى مقاصد القرآن وأهمية مراعاتها في التفسير<sup>(١٣)</sup>.

• **فمن العلماء المتقدمين الذين اهتموا بمقاصد القرآن وقاموا بحصرها:** (الغزالي<sup>(١٤)</sup>، والرازي<sup>(١٥)</sup>، والعز بن عبد السلام<sup>(١٦)</sup>، وابن جزري<sup>(١٧)</sup>).

**ومن المفسرين المتأخرين الذين اهتموا بمقاصد القرآن وقاموا بحصرها:** (محمد رشيد رضا<sup>(١٨)</sup>، ومحمود شلتوت<sup>(١٩)</sup>، ومحمد الطاهر بن عاشور<sup>(٢٠)</sup>).

(١٣) ينظر: فريدة زمرد، «مقاصد التفسير والنقد التفسيري»، (ملتقى أهل التفسير، رابط الموقع: <https://vb.tafsir.net/>).

(١٤) أبو حامد الغزالي، «جواهر القرآن»، تحقيق: محمد رشيد رضا القباني، (ط ٢، بيروت: دار إحياء العلوم، ١٤٠٦هـ)، ٢٣، ٢٤.

(١٥) محمد بن عمر الرازي، «مفاتيح الغيب - التفسير الكبير»، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢١هـ)، ١: ١٤٤.

(١٦) العز بن عبد السلام، «قواعد الأحكام في مصالح الأنام»، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، (د.ط، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٤١٤هـ)، ١: ٨.

(١٧) محمد بن أحمد بن جزري، «التسهيل لعلوم التنزيل»، تحقيق: عبد الله الخالدي، (ط ١، بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ١٤١٦هـ)، ١: ١٤.

(١٨) ينظر: محمد رشيد رضا، «تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)»، (د.ط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م)، ١١: ١٧١-٢٣٩.

(١٩) محمود شلتوت، «إلى القرآن الكريم»، (د.ط، دار الشروق، ١٤٠٣هـ)، ص ٦، ٧.

(٢٠) ينظر: ابن عاشور، «التحرير والتنوير»، ١: ٣٨-٤١.



### ◆ ثانيًا- أثر مقاصد القرآن الكريم في التفسير:

من أثر مقاصد القرآن الكريم في التفسير ما يلي:

#### ١- توضيح معنى الآية وتعيين المخاطب بها:

تُعين معرفة المفسر للمقاصد في الوقوف على المعنى المراد للآية، وتعيين المخاطب بها؛ فتيسر طرق الاستنباط، وتعصم من الوقوع في الخطأ والزلل في التفسير.

كقول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرِ مَّعْرُوشَاتٍ وَالتَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْثَرَهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١].

قال ابن عاشور: (الواو في: وهو الذي أنشأ للعطف، فيكون عطف هذه الجملة على جملة: ﴿وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٤٠] تذكيرًا بمنة الله تعالى على الناس بما أنشأ لهم في الأرض مما ينفعهم، فبعد أن بين سوء تصرف المشركين فيما من به على الناس كلهم مع تسفيه آرائهم في تحريم بعضها على أنفسهم، عطف عليه المنّة بذلك استنزالًا بهم إلى إدراك الحق والرجوع عن الغي؛ ولذلك أعيد في هذه الآية غالب ما ذكر في نظيرتها المتقدمة في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرَجُ مِنْهُ حَبًّا مَّتْرَاكِبًا وَمِنَ التَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ أَنْظَرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ﴾ [الأنعام: ٩٩]؛ لأن المقصود من الآية الأولى الاستدلال على أنه الصانع، وأنه المنفرد بالخلق، فكيف يشركون به غيره؛ لذلك ذيلها بقوله: ﴿إِنَّ



فِي ذَلِكُمْ لَأَيَّتِ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿[الأنعام: ٩٩]، وعطف عليها قوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾ [الأنعام: ١٠٠] الآيات.

والمقصود من هذه: الامتنان وإبطال ما ينافي الامتنان؛ لذلك ذيلت بقوله: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١]، والكلام موجّه إلى المؤمنين والمشركين، لأنه اعتبارٌ وامتنانٌ، وللمؤمنين الحظّ العظيم من ذلك؛ لذلك أعقب بالأمر بأداء حقّ الله في ذلك بقوله: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾ [الأنعام: ١٤١]؛ إذ لا يصلح ذلك الخطاب للمشركين<sup>(٢١)</sup>.

ومن هذا النقل يظهر أن ابن عاشور قد انطلق من مقصود الآية في تحليل بعض ما ورد فيها، وبيان المخاطب بها، مع موازنتها بالآية المتقدمة لها، فالمقصود من الآية الأولى إصلاح الاعتقاد بأنه منفرد بالخلق فكيف يشركون به غيره؟! والمقصود من هذه الآية الامتنان وإبطال ما ينافي الامتنان.

## ٢- فهم الظاهر بحسب اللسان العربي وما يقتضيه:

قد وضع الأصوليون في ذلك قاعدة: اللفظ المحتمل معنيين إذا أضيف إلى محل، يُحمل على أليق محتملي اللفظ بذلك المحل. كما صرفنا لفظة الحرمة المضافة إلى الأعيان إلى حرمة بيعها، وإلى النساء إلى حرمة نكاحهن، وإلى الطعام إلى حرمة أكله<sup>(٢٢)</sup>.

أي: يُحمل على العهد بما هو مثله.

(٢١) ابن عاشور، «التحرير والتنوير»، ٨: ١١٧، ١١٨.

(٢٢) علي أحمد الندوي، «القواعد والضوابط المستخلصة من التحرير لجمال الدين الحصري - شرح الجامع الكبير للشيباني»، (ط ١، مطبعة المدني، ١٤١١هـ)، ص ٢٤٤.



مثال ذلك:

من استدل بقول الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، على أن المحرم من هؤلاء ذواتهن، وعلى ذلك فالآية مجملة تحتاج إلى بيان (٢٣).

**قال الألوسي:** (ليس المراد تحريم ذاتهن؛ لأن الحرمة وأخواتها إنما تتعلق بأفعال المكلفين، فالكلام على حذف مضاف بدلالة العقل، والمراد تحريم نكاحهن؛ لأنه معظم ما يقصد منهن، ولأنه المتبادر إلى الفهم، ولأن ما قبله وما بعده في النكاح) (٢٤).

لما كان المقصود من الآية حسب دلالة سياقها وسياق ما قبلها وهو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢]، والظاهر من جهة عرف الاستعمال أن المحرم من ذكر هؤلاء النساء نكاحهن، فيحمل التحريم على حرمة النكاح؛ لأنه أضيف إلى النساء، وعليه فلا وجه لقول من قال أنه تحريم ذواتهن.

### ٣- معرفة معاني القيود الواردة في الخطاب القرآني:

القيود الواردة في النص القرآني لا بد أن تكون لها غاية من إيرادها، وتحقيق غرض معين، فالغفلة عنها وعن قصد الشارع منها، يؤديان إلى فهم الآيات فهمًا خاطئًا، ويعطيها حكمًا مغلوطنًا، ومن غايات هذه القيود:

#### - التشنيع والتنفير من تصرف قائم في المجتمع:

كقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ مَضَعَةً ط وَأَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٠].

(٢٣) أشرف كنانة، «أثر المقاصد في تدبر النص القرآني»، (بحث منشور)، ص ١٧، ١٨، مسترجع من:

<https://quranpedia.net/book/26367>.

(٢٤) محمود بن عبد الله الألوسي، «روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني»، تحقيق: علي عبد الباري عطية، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ٢: ٤٥٨.



ليس المقصود به تحريم الربا كونه أضعافاً مضاعفة، ويجوز أكله إذا كان ليس أضعافاً؛ لأن هذا القيد ورد بغرض التشنيع والتنفير من تصرف كان قائماً في المجتمع، وهو أكل الربا بشكل مضاعف.

**قال ابن عاشور:** (إذ ليس القصدُ منها التقييدُ بل التشنيعُ، فلا يقتصرُ التحريمُ بهذه الآية على الربا البالغ أضعافاً كثيرةً، حتى يقول قائلٌ: إذا كان الربا أقل من ضعف رأس المال فليس بمُحرم. فليس هذا الحال هو مصب النهي عن أكل الربا حتى يتوهم مُتوهمٌ أنه إن كان دون الضعف لم يكن حراماً) (٢٥).

وعلى ذلك لا يحل لأحد أن يُخرج القيد عن غرضه؛ فيعود في أصل النص بالإبطال، وليس هذا القيد على بابه في المخالفة حتى يأتي جاهل بسياق النص ومقصوده، فيقول: يجوز أكل الربا إذا لم يكن أضعافاً مضاعفة؛ فيحمل النص ما لا يحتمل؛ لأن هذا القيد كان الغرض منه التنفير من الوضع الذي كان قائماً في الجاهلية، وبانتباه المجتهد لمعنى هذا القيد يتحقق المقصود الأصلي من النص، ويُفهم النص فهماً صحيحاً مطابقاً الواقع (٢٦).

## - الامتتان:

كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا﴾

[النحل: ١٤].

ذكر ﷺ في هذه الآية امتنانه على خلقه بما سخر لهم في الأرض؛ منبهاً على أن خلقه لما في الأرض مع ما فيه من النعم العظام، فيه دلالة واضحة لمن اعتبر على وحدانيته واستحقاقه أن يعبد وحده.

(٢٥) ابن عاشور، «التحرير والتنوير»، ٤: ٨٦.

(٢٦) ينظر: كنانة، «أثر المقاصد في تدبر النص القرآني»، ص ١٩.



واللحم الطري هنا هو السمك، ووصفه بالطراوة للتنبية على أفضلية المسارعة إلى أكله؛ لكي لا يفسد، وللايذان بكمال قدرته تعالى في خلقه عذباً طرياً في ماء مالح، للامتنان على عباده بتسخير ذلك لهم (٢٧).

**قال الشنقيطي:** (لا مفهوم مخالفة لقوله: لحمًا طرياً، فلا يقال: يفهم من التقييد بكونه طرياً أن اليابس كالقديد مما في البحر لا يجوز أكله؛ بل يجوز أكل القديد مما في البحر بإجماع العلماء.

**وقد تقرر في الأصول:** أن من موانع اعتبار مفهوم المخالفة كون النص مسوقاً للامتنان؛ فإنه إنما قيد بالطري؛ لأنه أحسن من غيره فالامتنان به أتم (٢٨).

ولا يخفى أن من أراد فهم هذا النص القرآني دون معرفة المقصود الأصلي لمعنى القيد فيه أنه سيفهمه على غير مراد الشارع له، من الامتنان على خلقه بتسخير لحم البحر الطري لهم، وسيلزم من ذلك القول بتحريم ما لم يحرمه الله تعالى من سائر لحوم البحر التي لم تتصف بالطراوة، وفي هذا تحميل للنص ما لم يحتمل (٢٩).

#### ٤ - رفع التعارض بين ظواهر النصوص:

من ذلك التعارض الظاهري الواقع بين قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ

(٢٧) ينظر: الألوسي، «روح المعاني»، ٧: ٣٥٤.

(٢٨) محمد الشنقيطي، «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن»، (ط ١، الدار العالمية، ١٤٣٥هـ)، ٤٢٤: ٢.

(٢٩) ينظر: كنانة، «أثر المقاصد في تدبر النص القرآني»، ص ٢٠.



أَجَلُهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وبين قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَسِّنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْبَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤].

فالأيتان تتحدثان حول عدة الحامل المتوفى عنها زوجها؛ وقد اختلف الصحابة في ذلك على قولين:

**القول الأول:** تعدد بأبعد الأجلين؛ بمعنى: أنها إن وضعت قبل أربعة أشهر وعشرًا تربصت إلى انقضائها، ولا تحل بمجرد الوضع، وإن انقضت المدة قبل الوضع تربصت إلى الوضع.

ودليلهم على ذلك: عموم قول الله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَسِّنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْبَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤].

فينبغي العمل بالآيتين اللتين قد تعارض عمومهما؛ فالآية الأولى عامة في كل من مات عنها زوجها؛ فيشمل الحامل وغيرها، والآية الثانية عامة تشمل المطلقة والمتوفى عنها زوجها، فالأيتان عامتان من وجه، خاصتان من وجه؛ فكان الاحتياط ألا تنقضي العدة إلا بأخر الأجلين.

**القول الثاني:** تعدد بوضع الحمل، بمعنى: أن الحامل إذا مات عنها زوجها تحل بوضع الحمل، وتنقضي عدة الوفاة، وهذا رأي الجمهور.

ودليلهم على ذلك من السنة ومن مقاصد الشريعة الإسلامية، فمن ذلك ما أخرجه البخاري أن رجلاً جاء إلى ابن عباس وأبو هريرة جالس عنده، فقال: أفتني في امرأة ولدت بعد زوجها بأربعين ليلة؟ فقال ابن عباس: آخر الأجلين، قلت أنا: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]، قال



أبو هريرة: أنا مع ابن أخي -يعني أبا سلمة- فأرسل ابن عباس غلامه كريياً إلى أم سلمة يسألها، فقالت: «قتل زوج سبيعة الأسلمية وهي حبلى، فوضعت بعد موته بأربعين ليلة، فخطبت فأنكحها رسول الله ﷺ، وكان أبو السنابل فيمن خطبها» (٣٠).

وعن حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، قال: (كنت في حلقة فيها عبد الرحمن بن أبي ليلى، وكان أصحابه يعظمونه، فذكروا له؛ فذكر آخر الأجلين، فحدثت بحديث سبيعة بنت الحارث، عن عبد الله بن عتبة، قال: فغمز لي بعض أصحابه، قال محمد: ففطنت له، فقلت: إني إذا لجريء إن كذبت على عبد الله بن عتبة وهو في ناحية الكوفة، فاستحيا وقال: لكن عمه لم يقل ذاك، فلقيت أبا عطية مالك بن عامر فسألته فذهب يحدثني حديث سبيعة، فقلت: هل سمعت عن عبد الله فيها شيئاً؟ فقال: كنا عند عبد الله بن مسعود، فقال: أتجعلون عليها التخليط، ولا تجعلون عليها الرخصة؟ لنزلت سورة النساء القصوى بعد الطولى ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤] (٣١).

ففي مقولة ابن مسعود ﷺ: أتجعلون عليها التخليط ولا تجعلون عليها الرخصة؟ تظهر أثر النظرة المقاصدية (٣٢) في فهم الشريعة الإسلامية في التيسير ورفع الحرج.

(٣٠) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾، ٦: ١٥٥، ح: ٤٩٠٩.

(٣١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾، ٦: ١٥٥، ح: ٤٩١٠.

(٣٢) ينظر: كنانة، «أثر القاصد في تدبر النص القرآني»، ص ٢١، ٢٢.



## ٥- بيان العبر من قصص وأخبار الأمم السابقة:

تضمن القرآن الكريم قصصًا وأخبارًا عن الأمم السابقة، ودور المقاصد بيان العبر من القصص، كما في قول الله تعالى: ﴿فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥١﴾ فِتْلِكَ بِيُوتُهُمْ خَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [النمل: ٥١-٥٢]

قال ابن عاشور: (والخطابُ في قوله: ﴿فَانظُرْ﴾ للنبي ﷺ. واقترانهُ بفاء التفريع إيماءٌ إلى أن الاعتبار بمكر الله بهم هو المقصودُ من سوق القصة تعريضًا بأن عاقبة أمره مع قريشٍ أن يكف عنه كيدهم وينصره عليهم، وفي ذلك تسليةٌ له عمّا يلاقيه من قومه.

ولما خصَّ الله عملهم بوصف الظلم من بين عدة أحوالٍ يشتملُ عليها كفرهم كالفساد؛ كان ذلك إشارةً إلى أن للظلم أثرًا في خراب بلادهم. وهذا معنى ما روي عن ابن عباسٍ أنه قال: (أجدُ في كتاب الله أن الظلم يُخربُ اليُتوت، وتلا: ﴿فِتْلِكَ بِيُوتُهُمْ خَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا﴾، وهذا من أسلوب أخذ كل ما يُحتملُ من معاني الكلام في القرآن) (٣٣).

## ٦- الترجيح بين أقوال المفسرين:

من أثر المقاصد في التفسير الترجيح بين أقوال العلماء في تعيين معنى أحد محتملات النص القرآني استنادًا إلى المقاصد القرآنية، ومثال ذلك:

في قول الله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُوَّتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

(٣٣) ابن عاشور، «التحرير والتنوير»، ١٩: ٢٨٣-٢٨٦.



فإن لفظ القراء مشترك بين الطهر والحيض، يحتمل لفظه كلاً منهما، بإجماع العلماء، لكن وقع الاختلاف بأي المعنيين تفسر هذه اللفظة على قولين:

- **القول الأول:** أن معنى قروء هو الأطهار، وقد استدلوا بأدلة كثيرة على ترجيح قولهم، ومنها: قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْضُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَإِلَّا فَحُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١]، ومعنى لعدتهن: أي مستقبلات عدتهن، والطلاق إنما يقع في الطهر، فإذا قلنا: القروء هي الحيضات، لم تحتسب الحيضة التي طلقها فيها، ولزمها ثلاث حيضات مستقبلة؛ لقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾، فلا بد منها كاملة، أما إذا قلنا القروء هي الأطهار، احتسب الطهر الذي طلقها فيه قرءاً، ولو بقي منه لحظة (٣٤).

- **القول الثاني:** أن معنى قروء هو الحيضات، وقد استدلوا بأدلة كثيرة على ترجيح قولهم، ومنها: أن الله تعالى جعل العدة: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، والذي يظهر أن الثلاثة لا بد أن تكون كاملة من غير زيادة ولا نقصان، وهي لا تكون كاملة، إلا إذا كانت بمعنى الحيض؛ لأن المتفق عليه أن الطلاق المشروع هو ما يكون حال طهر المرأة، فإذا حصل الطلاق حال الطهر واحتسب الطهر من العدة، كانت طهرين كاملين وبعض الطهر، وهو الفترة

(٣٤) ينظر: محمد بن إدريس الشافعي، «الأم»، تحقيق: رفعت فوزي، (ط ١، مصر: دار الوفاء المنصورة،

١٤٢٢هـ)، ٦: ص ٥٢٩، ٥٣٠، وكنانة، «أثر المقاصد في تدبر النص القرآني»، ص ١٣، ١٤.



الزمنية التي بقيت من الطهر الذي وقع الطلاق فيه، وإن لم يحتسب ذلك الطهر من العدة، كانت العدة ثلاثة أطهار وبعض الطهر، ففي كلا الحالتين: لم تكتمل الثلاثة؛ ففي الحالة الأولى كانت ناقصة، وفي الحالة الثانية كانت زائدة، فوجب المصير إلى اعتداد المرأة بثلاث حيضات كاملات، تبتدىء بعد الطهر الذي طلقت فيه.

وبذلك يظهر أثر النظرة المقاصدية في ترجيح القول الثاني؛ لأن اعتبار القرء هو الطهر يؤدي إلى إنقاص مقدار العدة؛ لعدم احتساب جزء الطهر الذي أمر الأزواج ألا يطلقوا إلا فيه من مدة الحيض؛ فيؤدي إلى عدم اكتمال مدة الحيض التي أمر الله تعالى بإتمامها.

والحيض معرّف لبراءة الرحم؛ لأن براءتها إنما تظهر بالحيض لا بالطهر، والحمل طهر ممتد، فيجتمع الطهر الممتد مع الطهر المحدود؛ فلا يحصل التعرف بأنها حامل أو لا، والتعرف هو المقصود، ولا يكون إلا بالحيض<sup>(٣٥)</sup>.



(٣٥) يُنظر: محمد بن أحمد السرخسي، «المبسوط»، (د.ط، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٤هـ، ٦: ١٣، وعبد الله بن أحمد ابن قدامة، «المغني»، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلوي، (ط٣، الرياض: عالم الكتب، ١٤١٧هـ)، ١١: ٢٠١، ٢٠٢، وكنانة، «أثر المقاصد في تدبر النص القرآني»، ص ١٤.



## المبحث الثاني

### نماذج تطبيقية من تفسير المنار ومن تفسير التحرير والتنوير

#### المطلب الأول: تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) لمحمد رشيد رضا

◆ أولاً- تعريف موجز بتفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار):

◆ المؤلف:

هو: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين البغدادي الأصل، الحسيني النسب، عالم بالحديث والتفسير والأدب والتاريخ، لازم الشيخ محمد عبده وتلمذ له. ثم أصدر مجلة «المنار»؛ لبث آرائه في الإصلاح الديني، من أشهر آثاره: مجلة المنار، وتفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار). تُوفي عام: ١٣٥٤هـ<sup>(٣٦)</sup>.

◆ الكتاب:

اسمه: تفسير القرآن الحكيم، المشهور بـ«تفسير المنار»، صدر هذا التفسير في اثني عشر مجلداً، وقد وصل فيه التفسير إلى نهاية الآية: (٥٢) من سورة يوسف، وكان السيد رشيد رضا قد تُوفي عند تفسير الآية: (١٠١) من السورة نفسها. وجاء من بعده الأستاذ: محمد بهجت البيطار، فضم تفسير السورة بعضه إلى بعض وأكمل تفسيرها، وأصدر ذلك كله في كتيب واحد باسم السيد محمد رشيد رضا<sup>(٣٧)</sup>.

(٣٦) يُنظر: خير الدين الزركلي، «الأعلام»، (ط٥)، دار العلم للملايين، ٦: ١٢٦، وعادل نويهض، «معجم المفسرين (من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر)»، (ط٣)، بيروت: مؤسسة نويهض، ١٤٠٩هـ، ٢: ٥٢٩.

(٣٧) محمد السيد الذهبي، «التفسير والمفسرون»، (ط، مكتبة وهبة، القاهرة)، ٢: ٤٢٣.



كان أصل هذا التفسير دروس شفوية تلقاها من شيخه: محمد عبده، وتوقف عند الآية: (١٢٥) من سورة النساء<sup>(٣٨)</sup>، ثم أكمل التفسير بعد وفاة شيخه إلى أن وصل إلى آية: (١٠١) من سورة يوسف<sup>(٣٩)</sup>.

**قال في وصف منهجه في التفسير:** (وإنني لمّا استقلتُ بالعمل بعد وفاته خالفتُ منهجهُ ﷺ بالتَّوسُّعِ فيما يتعلَّقُ بالآية من السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، سواءً كان تفسيراً لها أو في حُكْمِها، وفي تحقيق بعض المُفْرَدَاتِ أو الجُمْلِ اللُّغَوِيَّةِ والمسائل الخِلافِيَّةِ بين العُلَمَاءِ، وفي الإكثار من شواهد الآيات في السُّورِ المُخْتَلَفَةِ، وفي بعض الاستطرادات؛ لتحقيق مسائل تشتدُّ حاجةُ المُسلمين إلى تحقيقها)<sup>(٤٠)</sup>.

#### ◆ ثانيًا- نماذج تطبيقية من تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار):

يعتبر محمد رشيد رضا من أول من توسعوا في حصر وبيان مقاصد القرآن الكريم، فقد عقد فصلاً لها عند تفسيره مطلع سورة يونس، ومن أثر المقاصد في تفسير المنار ما يلي:

#### ١- التصريح بمقصد الآية في أغلب المواضع في التفسير:

ومنه ما جاء في قول الله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٥١].

جاء في تفسير المنار ما نصه: (الآياتُ تتعلَّقُ بإثبات العقائد وأُصول الدين وهي المقصدُ الأوَّلُ، ويليهما تهذيبُ الأخلاق؛ لذلك قال: (ويزكِّمكم)، أي: يُطهِّرُ نُفوسَكُم من الأخلاق السافلة، والردائل الممقوتة، ويُخلِّقُها بالأخلاق الحميدة

(٣٨) يُنظر: رضا، «تفسير المنار»، ١: ١٤.

(٣٩) يُنظر: المرجع السابق، ومحمد السيد الذهبي، «التفسير والمفسرون»، ٢: ٤٢٣.

(٤٠) رضا، «تفسير المنار»، ١: ١٦.



بما لكم فيه من حُسن الأسوة لا بالقهر والسطوة، وخص المُفسرُ (الجلال) (٤١) التزكية بالتطهير من الشرك) (٤٢).

فهنا ذكر مقصدين من مقاصد القرآن تضمنتها الآية، وهي: إثبات العقائد، وتزكية النفوس.

## ٢- ورود القصص في القرآن للعبرة ولا علاقة لها بالتاريخ:

جاء في أكثر من موضع، في «تفسير المنار» أن ورود القصة في القرآن إنما هي للعبرة: (بيناً غير مرة أن القصص جاءت في القرآن لأجل الموعظة والاعتبار لا لبيان التاريخ ولا للحمل على الاعتقاد بجزيئات الأخبار عند الغابرين، وإنه ليُحكى من عقائدهم الحق والباطل، ومن تقاليدهم الصادق والكاذب، ومن عاداتهم النافع والضار، لأجل الموعظة والاعتبار، فحكاية القرآن لا تعدو موضع العبارة ولا تتجاوز موطن الهداية، ولا بُد أن يأتي في العبارة أو السياق وأسلوب النظم ما يدل على استحسان الحسن واستهجان القبيح) (٤٣).

ومن ذلك ما جاء في قول الله تعالى: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِئُمُ آتَىٰ لَكَ هَذَا قَالَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧].

قيل: (أما ما سيقت القصة لأجله وهو الذي يجب أن نبحث فيه، ونستخرج العبر من قوادمه وخوافيه، فهو تقرير نبوة النبي ﷺ ودحض شبه أهل الكتاب، الذين احتكروا فضل الله وجعلوه خاصاً بشعب إسرائيل، وشبهة المُشركين

(٤١) أي: جلال الدين السيوطي.

(٤٢) رضا، «تفسير المنار»، ٢: ٢٣.

(٤٣) المرجع السابق، ١: ٣٣٠.



الذين كانوا يُنكرونُ نُبوتَهُ لَأنهُ بشرٌ. وبيانُ ذلك: أن المقصد الأول من مقاصد الوحي هو تقريرُ عقيدة الألوهية وأهم مسائلها مسألةُ الوجدانية وتقرير عقيدة البعث والجزاء وعقيدة الوحي والأنبياء (٤٤).

### ٣- بيان المناسبة بين الآيات:

ومثل ذلك في قول الله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَفُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ فَإِنْ خِفْتُمْ فِرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾﴾ [البقرة: ٢٣٨-٢٣٩].

جاء في «تفسير المنار» ما نصه: (كانت الآيات السابقة أحكامًا بعضها في العبادات، وبعضها في الحدود والمعاملات، آخرها معاملة الأزواج، ورأينا من سنة القرآن أن يختتم كل حكم أو عدة أحكام بذكر الله تعالى والأمر بتقواه، والتذكير بعلمه بحال العبد وبما أعد له من الجزاء على عمله، وفي هذا ما فيه من نفخ روح الدين في الأعمال وإشراها، ولكن هذا التذكير القولي بما يبعث على إقامة تلك الأحكام على وجهها قد يغفل المرء عن تدبره، ويغيب عن الذهن تذكره، بانهماك الناس في معاشهم واشتغالهم بما يكافحون من شدائد الدنيا، أو ما يلذ لهم من نعيمها،... فمن ثم كان المكلف محتاجًا في تأديب الشهوات الحيوانية، إلى مذكر يذكره بمكانته الروحانية التي هي كمال حقيقته الإنسانية، وهذا المذكر هو الصلاة، فهي التي تخلع الإنسان من تلك الشواغل التي لا بُد له منها، وتوجهه إلى ربه ﷻ، فتكثر له مراقبته، حتى تعلق بذلك همته، وتركو نفسه، فتترفع عن البغي والعدوان، وتتزه عن دناءة الفسق والعصيان، ويحبب إليها العدل والإحسان، بل ترتقي في معارج الفضل إلى مستوى الامتنان؛ فتكون جديرة بإقامة تلك الحدود، وزيادة ما يحب الله تعالى



من الكرم والجُود، ذلك أن الصلاة تنهى بإقامتها على وجهها عن الفحشاء والمُنكر) (٤٥).

#### ٤ - مخالفة ظاهر الآية وقول جمهور المفسرين لتحقيق العبرة:

مثال ذلك في قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ أَعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي آلَسَّبِثِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥].

#### ورد في «تفسير المنار» قولان في الآية:

**الأول:** روى ابن جرير وابن أبي حاتم عن مُجاهدٍ، أنه قال: ما مُسخت صورُهُم، ولكن مُسخت قُلُوبُهُم، فمَثَلُوا بالقردة، والأمرُ للتكوين، أي فكانوا بحسب سُنَّةِ الله في طبع الإنسان وأخلاقه كالقردة المُستذلة المطرُودة من حضرة الناس، والمعنى: أن هذا الاعتداء الصريح لحدود هذه الفريضة قد جرَّأهم على المعاصي والمُنكرات بلا خجل ولا حياءٍ حتى صار كرامُ الناس يحتقرونها ولا يرونهم أهلاً لمُجالستهم ومُعاملتهم.

**الثاني:** وذهب جُمهورُ المُفسرين إلى أن معنى ﴿كُونُوا قِرَدَةً﴾ [البقرة: ٦٥] أن صورُهُم مُسخت فكانوا قردةً حقيقيين، والآية ليست نصًّا فيه، ولم يبق إلا النقل، ولو صح لما كان في الآية عبرة ولا موعظة للعصاة؛ لأنهم يعلمون بالمُشاهدة أن الله لا يمسحُ كل عاصٍ فيُخرجه عن نوع الإنسان، إذ ليس ذلك من سُنَّته في خلقه، وإنما العبرة الكُبرى في العلم بأن من سُنن الله -تعالى- في الذين خلوا من قبل أن من يفسق عن أمر ربه، ويتنكب الصراط الذي شرعه له، ينزل عن مرتبة الإنسان ويلتحق بعجماءات الحيوان. وسُنَّةُ الله -تعالى- واحدة، فهو يُعامل القُرُون الحاضرة بمثل ما عامل به القُرُون الخالية.

(٤٥) رضا، «تفسير المنار»، ٢: ٣٤٥.



وأما كونها موعظةً للمتقين، فهو أن المتقي يتعظُّ بها في نفسه بالتباعد عن الحُدُود التي يُخشى اعتداؤها ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧] ويعظُّ بها غيره أيضاً، ولا يتم كون تلك العقوبة نكالا للمتقدمين والمتأخرين وموعظةً للمتقين، إلا إذا كانت جاريةً على السنة المُطردة في تربية الأمم وتهذيب الطباع، وذلك ما هو معروفٌ لأهل البصائر، ومشهورٌ عند عرفاء الأوائل والأواخر (وحديثُ المسخ والتحويل، وأن أولئك قد تحولوا من أناسٍ إلى قردةٍ وخنازير إنما قصد به التهويل والإغراب؛ فاخيارٌ ما قاله مُجاهدٌ هو الأوفقُ بالعبارة والأجدرُ بتحريك الفكرة) (٤٦).

وهذا المسلك فيه غلو في اعتبار المقاصد وتوظيفها، ومن ضوابط اعتبار المقاصد ألا تخالف ظاهر النص وقول جمهور المفسرين.

#### ٥- التوسع في بيان ما ورد في القرآن من تعليل للعبادات:

ومنها تعليله للصوم في تفسير قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

**فقال:** (هذا تعليلٌ لكتابة الصيام ببيان فائدته الكبرى وحكمته العليا، وهو أنه يُعد نفس الصائم لتقوى الله تعالى بترك شهواته الطبيعية المُباحة الميسورة امتثالاً لأمره واحتساباً للأجر عنده، فتتربى بذلك إرادته على ملكة ترك الشهوات المُحرمة والصبر عنها؛ فيكون اجتنابها أيسر عليه، وتقوى على النهوض بالطاعات والمصالح والاصطبار عليها؛ فيكون الثباتُ عليها أهون عليه، ولذلك قال ﷺ: «الصيامُ نصفُ الصبر» (٤٧) وهذا معنى دلالة (لعل) على

(٤٦) رضا، «تفسير المنار»، ١: ٢٨٤، ٢٨٥.

(٤٧) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب: الصيام، باب: الصوم زكاة الجسد ٢: ٦٣٢، ح: ١٧٤٥.



الترجي؛ فالرجاء إنما يكون فيما وقعت أسبابه، وموضعُه هنا المُخاطَبون لا المُتكلِّم، ومن لم يُصم بالنية وقصد القُرْبَة لا تُرجى له هذه الملكة في التقوى. فليس الصيام في الإسلام لتعذيب النفس لذاته، بل لتربيتها وتزكيتها<sup>(٤٨)</sup>.

- يلحظ مما سبق في «تفسير المنار» الاهتمام البالغ بتوظيف المقاصد في التفسير، فقد ظهر جلياً في أغلب المواضع، فمنها ما يتعلق ببيان العبرة من القصص القرآني، ومنها ما يبين المناسبة بين الآيات، ومنها ما يرجح بين أقوال المفسرين بناءً على مقصد، وقد يغلو باعتبار المقصد فيخالف ظاهر النص وقول جمهور المفسرين، ولا شك أن هذا مسلك خاطئ ولعله من آثار المنهج العام للمدرسة العقلية، التي تغالي في تقديم العقل على ظواهر بعض النصوص، التي تخالف دلالة العقل عندهم.

## المطلب الثاني: تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور

◆ أولاً- تعريف موجز بتفسير التحرير والتنوير:

◆ المؤلف:

**هو:** مُحَمَّد الطَّاهِر بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الطَّاهِر بن عاشور التَّونِسِيِّ، رئيس المفتين المالكيين بتونس، وأحد كبار علمائها، مفسر، لغوي، نحوي، أديب، من دعاة الإصلاح الاجتماعي والديني: ولد ونشأ وتعلم بتونس، له أبحاث ودراسات ومقالات كثيرة، من أشهرها: تفسيره التحرير والتنوير، ومقاصد الشريعة الإسلامية، توفي سنة: ١٣٩٣هـ<sup>(٤٩)</sup>.

(٤٨) رضا، «تفسير المنار»، ٢: ١١٦، ١١٧، ومنوبة برهاني، «الفكر المقاصدي عند محمد رشيد رضا»، رسالة دكتوراه، (الجزائر: جامعة الحاج لخضر، ٢٠٠٧م). ص ٢٤٩، ٢٥٠.

(٤٩) يُنظر: الزركلي، «الأعلام»، ٦: ١٧٣، ١٧٤، ونويهض، «معجم المفسرين»، ٢: ٥٤١، ٥٤٢، ومحمد محفوظ، «تراجم المؤلفين التونسيين»، (ط ٢، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٤م)، =



## الكتاب:

**اسمه:** نص المؤلف بوضوح على اسم تفسيره في مقدمته، حيث قال: «وسمّيته: (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، واختصرت هذا الاسم باسم «التحرير والتنوير من التفسير»»<sup>(٥٠)</sup>. طبع كاملاً بالدار التونسية للنشر (٣٠) جزءاً في (١٧) مجلداً، واستغرقت مدة تأليفه قرابة الأربعين عاماً: حيث قال: «فكانت مدّة تأليفه تسعاً وثلاثين سنةً وستّة أشهر. وهي حِقبة لم تخلُ من أشغال صارفة، ومؤلّفات أخرى أفنانها وإرفة»<sup>(٥١)</sup>.

وقد ابتدأ تفسيره بعشر مقدمات تضمنت علماً غزيراً، قال: «وهّا أنا أبتدئ بتقديم مُقَدِّماتٍ تَكُونُ عَوْنًا لِلْبَاحِثِ فِي التَّفْسِيرِ، وَتُعِينُهُ عَن مَعَادٍ كَثِيرٍ»<sup>(٥٢)</sup>. وتفسير التحرير والتنوير في حقيقته تفسير بلاغي، اهتم فيه بدقائق البلاغة، قال في مقدمته: «وقد اهتمتُ في تفسيري هذا ببيان وجوه الإعجاز ونكت البلاغة العربيّة وأساليب الاستعمال، واهتمتُ أيضاً ببيان تناسب اتصال الآي بعضها البعض... ولم أغانر سورةً إلا بيّنتُ ما أحيطُ به من أغراضها؛ لئلا يكون الناظرُ في تفسير القرآن مقصّوراً على بيان مفرداته ومعاني جملة... واهتمتُ بتبيين معاني المفردات في اللّغة العربيّة بضبطٍ وتحقيقٍ ممّا خلت عن ضبط كثيرٍ منه قواميس اللّغة»<sup>(٥٣)</sup>.

وقد تعرض في تفسيره للقراءات والفقهيّات وغيرها.

= ٣ : ٣٠٤

(٥٠) ابن عاشور، «التحرير والتنوير»، ١ : ٨، ٩.

(٥١) المرجع السابق، ٣٠ : ٦٣٦.

(٥٢) المرجع السابق، ١ : ٩.

(٥٣) المرجع السابق، ١ : ٨.



### ◆ ثانيًا- نماذج تطبيقية من تفسير التحرير والتنوير:

يعد تفسير ابن عاشور من أبرز التفاسير الحديثة، التي اعتنت بالجانب المقاصدي للقرآن الكريم، واستنباط الحكم والمعاني، وتقسيم المقاصد وتوظيفها، ومن أثر تلك المقاصد في تفسيره ما يلي:

#### ١- تعيين مقصد وتقديمه على غيره:

من أثر النظرة المقاصدية عند ابن عاشور تعيين مقصد يرى أنه يوافق الآية ويقدمه على غيره من المقاصد.

ومن ذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَبْتَلُوا الَّذِينَ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا لَبَّاسَهُمْ فَأَنبَأَهُم مِّنْهُمْ رُّشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦].

قال: «والابتلاء هنا: هو اختبارُ تصرف اليتيم في المال باتفاق العلماء، قال المالكية: يُدفع لليتيم شيء من المال يُمكنه التصرف فيه من غير إجحاف، ويرد النظر إليه في نفقة الدار شهرًا كاملاً، وإن كانت بنتًا يُفوض إليها ما يُفوض لربة المنزل، وضبط أموره، ومعرفة الجيد من الرديء، ونحو ذلك، بحسب أحوال الأزمان والبيوت. وزاد بعض العلماء الاختبار في الدين، قاله الحسن، وقتادة، والشافعي. وينبغي أن يكون ذلك غير شرط، إذ مقصدُ الشريعة هنا حفظُ المال، وليس هذا الحكم من آثار كلية حفظ الدين» (٥٤).

#### ٢- توسيع تفسير الآية وبيانها لأجل إيضاح مقاصدها:

ومن ذلك ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَأَتَتْ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْدِرُوا بَدَيْرًا﴾ [الإسراء: ٢٦].

(٥٤) ابن عاشور، «التحرير والتنوير»، ٤: ٢٣٨.



قال: «أما إيتاءُ ذي القربىِ فالمقصدُ منه مُقارِبٌ للمقصدِ من الإحسانِ للوالدين؛ رعيًّا لاتحادِ المنبتِ القريبِ، وشدا لأصرةِ العشيرةِ، التي تتكوَّنُ منها القبيلةُ. وفي ذلك صلاحٌ عظيمٌ لنظامِ القبيلةِ وأمنها وذبحها عن حوزتها. وأما إيتاءُ المسكينِ فلمقصدِ انتظامِ المُجتمعِ، بألا يكونَ من أفرادِهِ من هُوَ في بُؤسٍ وشقاءٍ، على أن ذلك المسكينِ لا يعدو أن يكونَ من القبيلةِ في الغالبِ أفعدهُ العجزُ عن العملِ والفقْرُ عن الكفايةِ.

وأما إيتاءُ ابنِ السبيلِ **فلاكمال نظام المُجتمعِ**، لأن المارِ به من غيرِ بنينه بحاجةٍ عظيمةٍ إلى الإيواءِ ليلاً ليقيةُ من عوادي الوُحوشِ واللُصوصِ، وإلى الطعامِ والدفءِ أو التظللِ وقايةٍ من إضرارِ الجُوعِ والقر أو الحرِ.

ووجهُ النهيِ عن التبذيرِ هُوَ أن المالَ جُعِلَ عوضًا لاقتناءِ ما يحتاجُ إليه المرءُ في حياته من ضرورياتٍ وحاجياتٍ وتحسيناتٍ. وكان نظامُ القصدِ في إنفاقهِ ضامنٌ كفايته في غالبِ الأحوالِ بحيثُ إذا أنفقَ في وجهه على ذلك الترتيبِ بين الضروريِّ والحاجيِّ والتحسينيِّ أمنَ صاحبهُ من الخصاصةِ فيما هُوَ إليه أشدَّ احتياجًا، فتجاوزَ هذا الحدَّ فيه يُسمى تبذيرًا بالنسبةِ إلى أصحابِ الأموالِ ذاتِ الكفافِ، وأما أهلُ الوفرةِ والثروة؛ فلأن ذلك الوفرةِ من أبوابٍ اتسعت لأحدٍ فضاقت على آخرٍ لا محالة؛ لأن الأموالَ محدودةٌ، فذلك الوفرةِ يجبُ أن يكونَ محفوظًا لإقامةِ أودِ المُعوزينِ وأهلِ الحاجةِ الذين يزدادُ عددهمُ بمقدارِ وفرةِ الأموالِ التي بأيديِ أهلِ الوفرةِ والجددةِ، فهو مرصودٌ لإقامةِ مصالحِ العائلةِ والقبيلةِ، وبالتالي **مصالحُ الأمةِ.**

والمقصدُ الشرعيُّ أن تكونَ أموالُ الأمةِ عُدَّةً لها وقوةً لا ببناءِ أساسِ مجدها والحفاظِ على مكانتها؛ حتى تكونَ مرهوبةِ الجانبِ مرهوبةً بعينِ



الاعتبار غير مُحتاجةٍ إلى من قد يستغل حاجتها؛ فيبتز منافعها ويُدخلها تحت نير سُلطانه» (٥٥).

### ٣- رد بعض الأقوال الفقهية لمخالفتها مقصد الآية:

ومن ذلك في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِوْنَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيَجْذِبُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].

قال: (ففي هذه الآية أفيد النهي والتحذير من أكل ما ذكر اسم غير الله عليه. فمعناه أنه ترك ذكر اسم الله عليه قصداً وتجنباً لذكره عليه، ولا يكون ذلك إلا لقصد ألا يكون الذبح لله، وهو يساوي كونه لغير الله، إذ لا واسطة عندهم في الزكاة بين أن يذكروا اسم الله أو يذكروا اسم غير الله.

ومما يرشح أن هذا هو المقصود قوله هنا: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾، وبقرينة تعقيبه بقوله: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ لأن الشرك إنما يكون بذكر أسماء الأصنام على المذكي، ولا يكون بترك التسمية.

فيكون المقصود من الآية: تحذير المسلمين من هذا الترك المقصود به التمويه، وأن يسمى على الذبائح غير أسماء آلهتهم).

ثم أورد بعض أقوال العلماء في حكم التسمية على الذبيحة، ومسألة تعمد ترك التسمية، فقال: مسألةٌ مختلفٌ فيها بين الفقهاء على أقوال:

**أحدها:** أن المسلم إن نسي التسمية على الذبح تَوَكَّلَ ذبيحته، وإن تعمد ترك التسمية استخفافاً أو تجنباً لها لم تَوَكَّلَ.

(٥٥) ابن عاشور، «التحرير والتنوير»، ١٥: ٧٧-٧٩.



**الثاني:** قال الشافعي، وجماعة، ومالك، في رواية عنه: تَوَكَّلْ، وعندي أن دليل هذا القول أن التسمية تكملة للقربة، والزكاة بعضها قربة وبعضها ليس بقربة، ولا يبلغ حكم التسمية أن يكون مُفسداً للإباحة.

**الثالث:** وقال عبد الله بن عمر، وابن سيرين، ونافع، وأحمد بن حنبل، وداؤد: لا تَوَكَّلْ إِذَا لَمْ يُسَمَّ عَلَيْهَا عَمداً أَوْ نسياناً، أخذاً بظاهر الآية، دون تأملٍ في المقصد والسياق.

**وأرجح الأقوال:** هو قول الشافعي. والرواية الأخرى عن مالك، إن تعمد ترك التسمية تَوَكَّلْ، وأن الآية لم يقصد منها إلا تحريم ما أهل به لغير الله بالقرائن الكثيرة، وقد يكون تارك التسمية عمداً آثماً، إلا أن إثمهُ لا يُبطلُ زكاته، كالصلاة في الأرض المغصوبة عند غير أحمد<sup>(٥٦)</sup>.

#### ٤ - العدول عن الحقيقة في تفسير ألفاظ القرآن إلى المجاز:

ومثال ذلك في قول الله تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [الأعراف: ٥٠].

**قال ابن عاشور:** «ويجوزُ عندي أن يُحمل الفيضُ على المعنى المجازي، وهو سعةُ العطاء والسخاء، من الماء والرزق، إذ ليس معنى الصب بمُناسب بل المقصودُ الإرسالُ والتفضلُ، ويكونُ العطفُ عطفُ مُفردٍ على مُفردٍ وهو أصلُ العطف. ويكونُ سُؤْلُهُم من الطعام مُماتلاً لسؤالهم من الماء في الكثرة، فيكونُ في هذا الحمل»<sup>(٥٧)</sup>.

(٥٦) ابن عاشور، «التحرير والتنوير»، ٨: ٣٩-٤١.

(٥٧) المرجع السابق، ٨: ١٤٨.



### ٥- بيان وجه مناسبة الآية لسياقها بناءً على المقصد:

كما في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِن يَكْفُرُ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ [الأنعام: ٨٩].  
 قال: «والفاء في قوله: ﴿فَإِن يَكْفُرُ﴾ عاطفة جُملة الشرط على جُملة: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ عُقبت بجُملة الشرط وفُرعت عليها؛ لأن الغرض من الجُملة السابقة من قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَسِرَّ﴾ [الأنعام: ٧٤] هو تشويه أمر الشرك بالاستدلال على فساده بنبذ أهل الفضل والخير إياه، فكان للفاء العاطفة عقب ذلك موقعٌ بديعٌ من أحكام نظم الكلام» (٥٨).

- يلحظ مما سبق عناية ابن عاشور بتوظيف المقاصد في تفسيره، ويظهر ذلك واضحًا في أغلب المواضع، من اعتبار للمقاصد في تقديمها على غيرها، وتوسيع بيان الآية لأجل إيضاحها، ورد بعض الأقوال الفقهية بناءً عليها، والعدول عن الحقيقة في تفسير بعض الألفاظ إلى المجاز، وبيان وجه مناسبة الآية لسياقها بناءً على المقصد، وغيرها، ولذلك كان من أبرز المفسرين في عنايته بهذا المجال.



(٥٨) ابن عاشور، «التحرير والتنوير»، ٧: ٣٥٣، وينظر: «التوجه المقاصدي عند المفسرين ابن عاشور ودروزة»، رسالة دكتوراه، (تونس: جامعة الزيتونة، ١٤٢٥هـ)، ص ٢٠٥.



## الخاتمة

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه.  
أمّا بعد: بفضل الله -تعالى- وتوفيقه فرغْتُ من هذا البحث، وقد توصلتُ  
إلى عددٍ من النتائج والتوصيات؛ هي:

### ◆ أهمُّ النتائج:

- ١- البحث في مقاصد القرآن الكريم من أشرف وأبرز الأعمال، التي يكون لها الأثر في فهم القرآن الكريم، وتدبره، واستنباط معانيه.
- ٢- التفسير المقاصدي نوع من أنواع التفسير، يبحث في الكشف عن المعاني والغايات، التي أنزل القرآن الكريم من أجلها، والموضوعات التي تضمنها، مع بيان كيفية الإفادة منها، وتوظيفها في التفسير، بلا تكلف.
- ٣- الفهم المقاصدي للقرآن لا غنى لأي نوع من أنواع التفسير عنه، فهو جزء لا يتجزأ من جميع الأنواع، وخاصة التفسير الموضوعي؛ لأنه ظاهر فيه، وهذا يدل على محورية المقاصد وضرورتها لدى المفسر حين ينظر في القرآن بمناهج تفسيره جميعاً.
- ٤- اهتمام المفسرين بالمقاصد التفصيلية للآيات، ومنهم من كان لهم اهتمام خاص بمقاصد السور، والوحدة الموضوعية لكل سورة، لا سيما المتأخرين منهم، أما مقاصد القرآن العامة، فإن النظر فيها أعم، وهي الغايات التي أنزل القرآن لأجلها، والموضوعات الكبرى التي تضمنها، لذلك كان واضحاً عند المتأخرين، ممن اهتموا بتجديد أمر التفسير وبمقاصد التشريع؛ كمحمد رشيد رضا،



ومحمد الطاهر بن عاشور، إلا أن هذا الأمر لم يغيب تمامًا عند بعض المتقدمين، الذين ألمحوا بإشارات عابرة مختصرة إلى مقاصد القرآن وأهمية مراعاتها في التفسير.

٥- من أثر مقاصد القرآن في التفسير توضيح معنى الآية، وتعيين المخاطب بها، وفهم الظاهر بحسب اللسان العربي وما يقتضيه، ومعرفة معاني القيود الواردة في الخطاب القرآني، ورفع التعارض بين ظواهر النصوص، وبيان العبر من قصص وأخبار الأمم السابقة، والترجيح بين أقوال المفسرين، وتوجيه المفسر إلى الوجهة الصحيحة.

٦- يلحظ في «تفسير المنار» اهتمام المؤلف بتوظيف المقاصد في التفسير، فقد ظهر جليًا في أغلب المواضع، فمنها ما يتعلق ببيان العبرة من القصص القرآني، ومنها ما يبين المناسبة بين الآيات، ومنها ما يرجح بين أقوال المفسرين بناءً على مقصد، وقد يغلو باعتبار المقصد؛ فيخالف ظاهر النص وقول جمهور المفسرين، ولا شك أن هذا مسلك خاطئ، ولعله من آثار المنهج العام للمدرسة العقلية، التي تغالي في تقديم العقل على ظواهر بعض النصوص التي تخالف دلالة العقل عندهم.

٧- يلحظ من تفسير ابن عاشور اهتمامه بتوظيف المقاصد في تفسيره، ويظهر ذلك واضحًا في أغلب المواضع، من اعتبار للمقاصد في تقديمها على غيرها، وتوسيع بيان الآية لأجل إيضاها، ورد بعض الأقوال الفقهية بناءً عليها، والعدول عن الحقيقة في تفسير بعض الألفاظ إلى المجاز، وبيان وجه مناسبة الآية لسياقها؛ بناءً على المقصد، وغيرها، لذلك كان من أبرز المفسرين في عنايته بهذا المجال.

### أهم التوصيات:

- ١- الاهتمام باستخراج المقاصد من كتب التفسير وتدوينها؛ لما لها من الأثر في تدبر كتاب الله تعالى وفهم معانيه.
  - ٢- العناية بمقاصد الشريعة الإسلامية وتوظيفها في مجالات الحياة.
  - ٣- المزيد من الاهتمام والعناية بمقاصد القرآن، وذلك بالدراسة والبحث وإقامة الدورات والمؤتمرات.
- هذا والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه،  
والحمد لله رب العالمين.





## ثَبْتُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

- أبو حيان، محمد بن يوسف. «البحر المحيط في التفسير». تحقيق: صدقي محمد جميل. (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ).
- أسعد، علي محمد. «التفسير المقاصدي للقرآن الكريم». الفكر الإسلامي المعاصر، إسلامية المعرفة سابقاً، (٧١٠٢) ١٤، (٨٥).
- أسعد، علي محمد. «التوجه المقاصدي عند المفسرين ابن عاشور ودروزه». رسالة دكتوراه، (تونس: جامعة الزيتونة، ١٤٢٥هـ)، مسترجع من: [https://www.researchgate.net/publication/366809192\\_altfsyr\\_almqasdy\\_llqran\\_alkrym](https://www.researchgate.net/publication/366809192_altfsyr_almqasdy_llqran_alkrym)
- الألوسي، محمود بن عبد الله. «روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني». تحقيق: علي عبد الباري عطية. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ).
- البخاري، محمد بن إسماعيل. «صحيح البخاري». تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. (دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).
- برهاني، منوبة. «الفكر المقاصدي عند محمد رشيد رضا». رسالة دكتوراه، (الجزائر: جامعة الحاج لخضر، ٢٠٠٧م).
- بني كنانة، أشرف. «أثر المقاصد في تدبر النص القرآني». (بحث منشور). (جامعة أم القرى، ١٤٣٥هـ)، مسترجع من بحث أثر المقاصد في تدبر القرآن <https://quranpedia.net/book/26367>.
- ابن جزي، محمد بن أحمد. «التسهيل لعلوم التنزيل». تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي. (ط١، بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ١٤١٦هـ).
- الخليلي، عبد الهادي. «تفسير القرآن الكريم بين المنهجين اللغوي والمقاصدي». (بحث منشور)، (دار الحديث الحسنية، د.ت).
- الذهبي، محمد السيد. «التفسير والمفسرون». (د.ط، القاهرة: مكتبة وهبة).
- الرازي، محمد بن عمر. «مفاتيح الغيب». (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ).
- الربيع، محمد. «المقاصد القرآنية». مقرر دبلوم عالي لإعداد معلمي التدبر.



- رضا، محمد رشيد. «تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)». (د.ط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م).
- الزركشي، محمد بن بهادر. «البرهان في علوم القرآن». تحقيق: الدمياطي. (القاهرة: دار الحديث القاهرة، ١٤٢٧هـ).
- الزركلي، خير الدين. «الأعلام». (ط ١٥، دار العلم للملايين).
- السرخسي، محمد بن أحمد. «المبسوط». (د.ط، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٤هـ).
- ابن سيده، علي بن إسماعيل. «المحكم والمحيط الأعظم». تحقيق: عبد الحميد هنداوي. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ).
- الشافعي، محمد بن إدريس. «الأم». تحقيق: رفعت فوزي، (ط ١، مصر: دار الوفاء المنصورة، ١٤٢٢هـ).
- شلتوت، محمود. «إلى القرآن الكريم». (د.ط، دار الشروق، ١٤٠٣هـ).
- الشنقيطي، محمد. «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن». (ط ١، الدار العالمية، ١٤٣٥هـ).
- ابن عاشور، محمد الطاهر. «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد». (د.ط، تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤هـ).
- ابن عبد السلام، العز. «قواعد الأحكام في مصالح الأنام». تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. (د.ط، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٤١٤هـ).
- الغزالي، أبو حامد. «جواهر القرآن». تحقيق: محمد رشيد رضا القباني. (ط ٢، بيروت: دار إحياء العلوم، ١٤٠٦هـ).
- ابن فارس، أحمد القزويني. «مقاييس اللغة». تحقيق: عبد السلام محمد هارون. (دار الفكر، ١٣٩٩هـ).
- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد. «المغني». تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبدالفتاح محمد الحلو، (ط ٣، الرياض: عالم الكتب، ١٤١٧هـ).
- محفوظ، محمد. «تراجم المؤلفين التونسيين». (ط ٢، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٤ م).




- مفتاح، هيا ثامر. «مقاصد القرآن الكريم عند الشيخ ابن عاشور». (قطر: جامعة قطر، ٢٠١١م). متاح عبر الرابط:  
<https://qspace.qu.edu.qa/handle/10576/4048>
- موقع ملتقى أهل التفسير: [/https://vb.tafsir.net](https://vb.tafsir.net)
- الندوي، علي أحمد. «القواعد والضوابط المستخلصة من التحرير لجمال الدين الحصري- شرح الجامع الكبير للشيباني». (ط١، مطبعة المدني، ١٤١١هـ).
- نويهض، عادل. «معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر». (ط٣، بيروت: مؤسسة نويهض، ١٤٠٩هـ).
- الهروي، محمد بن أحمد. «تهذيب اللغة». تحقيق: محمد عوض مرعب. (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م).





## رُؤْيَا المَصَادِرِ وَالمَرَاجِعِ العَرَبِيَّةِ

- Abū Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf. "*al-Baḥr al-muḥīṭ fī al-tafsīr*". Investigated by: Ṣidqī Muḥammad Jamīl. (Bairut: Dār al-Fikr, 1420).
- As'ad, 'Alī Muḥammad. «*al-tafsīr al-maqāsidī lil-Qur'ān al-Karīm*». (Published research). Jāmi'at al-Sulṭān Qābūs.
- As'ad, 'Alī Muḥammad. "*Al-Tafsir Al-Maqasidi Lil-Quran Al-Karim*". Al-Fikr Al-Islami Al-Mu'asir (Previously Islamiya Al-Ma'rifah), (2017), 14 (85).
- Al-Alūsī. «*Rūḥ al-ma'ānī fī tafsīr al-Qur'ān al-'Azīm wa-al-Sab' al-mathānī*». Maḥmūd ibn Abdullah. Investigated by: 'Alī Abdul-Bārī 'Aṭīyah. (1st ed., Beirut: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah, 1415).
- Al-Bukhārī. Muḥammad ibn Ismā'īl. «*Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*». Investigated by: Muḥammad Zuhayr. (1st ed., Dar Ṭawq al-najāh, 1422).
- Burhānī. Manūbah. «*al-Fikr al-maqāsidī 'inda Muḥammad Rashīd Riḍā*». Risālat duktūrāh. (al-Jazā'ir: Jāmi'at al-Ḥājj Lakhḍar, 2007).
- Banī Kenānah. Ashraf. «*Athar al-maqāsid fī tadabbur al-naṣṣ al-Qur'ānī*». (baḥṭh manshūr). (Jāmi'at Umm al-Qurā, 1435).
- Ibn Juzayy. Muḥammad ibn Aḥmad. «*al-Tas'hīl li-'Ulūm al-tanzīl*». Investigated by: al-Duktūr Abdullah al-Khālīdī. (1st ed., Beirut: Al-Arqam Ibn Abī Al-Arqam Publishing, 1416).
- Al-Khamlīshī. 'Abdul-Hādī. «*tafsīr al-Qur'ān al-Karīm bayna al-mnhjyn al-lughawī wālmqāshdy*». (Published research). (Dār al-ḥadīth al-Ḥasanīyah, n.d).
- Al-dhabi, Muhammad Al-Said. «*Al-Tafsīr wa-al-mufasssīrūn*». (n.e., Cairo: Wahbah Bookstore).
- Al-Rāzī, Muḥammad ibn 'Umar. "*Mafātīḥ al-ghayb*". (1st ed., Beirut: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah, 1420).
- Al-Rabī'ah. Muḥammad. "*al-maqāsid al-Qur'ānīyah*". A higher diploma course for preparing teachers of Tadabbur (contemplation of the Qur'an).
- Riḍā. Muḥammad Rashīd. "*Tafsīr al-Qur'ān al-Ḥakīm*". (n.d., al-Hay'ah al-Miṣrīyah al-'Āmmah lil-Kitāb, 1990).
- Al-Zarkashī. Muḥammad ibn Bahādur. «*al-burhān fī 'ulūm al-Qur'ān*». Investigated by: al-Dimyāṭī. (Cairo: Dār al-ḥadīth al-Qāhirah, 1427).



- Al-Ziriklī, Khayr al-Dīn. «*al-A'lām*». (15th ed., Dār al-'Ilm lil-Malāyīn).
- Al-Sarakhsī, Muḥammad ibn Ahmad. «*al-Mabsūṭ*». (n.e., Beirut: Dār al-Ma'rifah, 1414).
- Ibn sydah, 'Alī ibn Ismā'īl. «*al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-A'zam*». Investigated by: Abdul-Ḥamīd Hindāwī. (1st ed., Bairut: Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1421).
- Al-Shāfi'ī, Muḥammad ibn Idrīs. «*al-umm*». Investigated by: Rif'at Fawzī. (1st ed., Egypt: Dār al-Wafā' al-Mansūrah, 1422).
- Shaltūt, Maḥmūd. «*ilā al-Qur'an al-Karīm*». (n.d., Dār al-Shurūq, 1403).
- Ibn 'Ashūr, Muḥammad al-Ṭāhir. «*Tahrīr al-ma'ná al-sadīd wa-tanwīr al-aql al-jadīd min tafsīr al-Kitāb al-Majīd*». (n.e., Tunisia: Tunisian Publishing House, 1984).
- Ibn 'Abd el-Salām, al-'Izz. «*Qawā'id al-aḥkām fī maṣāliḥ al-anām*». Investigated by: Ṭahā 'Abd al-Ra'ūf Sa'd. (n.d., al-Qāhirah: Maktabat al-Kulliyāt al-Azharīyah, 1414).
- Al-Shinqīṭī, Muḥammad. «*Aḍwā' al-Bayān fī Iḍāḥ al-Qur'an bi-al-Qur'an*». (1st ed., al-Dār al-'Ālamīyah, 1435).
- Al-Ghazālī, Abū Ḥāmid. «*Jawāhir al-Qur'an*». Investigated by: Muḥammad Rashīd Riḍā al-Qabbānī. (2nd ed., Beirut: Dār Iḥyā' al-'Ulom, 1406).
- Ibn Fāris, Aḥmad al-Qazwīnī. «*Maqāyīs al-lughah*». Investigated by: Abdul-Salām Muḥammad Hārūn. (Dār al-Fikr, 1399).
- Ibn Qudāmah, 'Abd Allāh ibn Aḥmad. «*al-Mughnī*». Investigated by: dr: 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, wa-al-Duktūr 'Abdul-Fattāḥ Muḥammad al-Ḥulwī. (3rd ed., Riyadh: 'Ālam al-Kotob, 1417).
- Maḥfūz, Muḥammad. «*Tarājim al-mu'allifīn al-Tūnisīyīn*». (2nd ed., Beirut: Dār al-Gharb al-Islāmī, 1994).
- Miṣtāḥ, Hayā Thāmir. «*Maqāsid al-Qur'an al-Karīm 'inda al-Shaykh Ibn 'Ashūr*». (Published research). (Qatar: Jāmi'at Qatar, 2011). Retrieved from:
- <https://qspace.qu.edu.qa/handle/105764048/>
- Multaqā ahl al-tafsīr: <https://vb.tafsir.net/>
- Al-Nadwī, 'Alī Aḥmad. «*al-qawā'id wa-al-ḍawābiṭ al-mustakḥlaṣah min al-Tahrīr li-Jamāl al-Dīn alḥsyry-sharḥ al-Jāmi' al-kabīr llshybāny*». (1st ed., Maṭba'at al-madanī, 1411).



- Nuwayhiḍ, 'Ādil. «*Mu'jam al-mufasssīrīn* «min Ṣadr al-Islām wa-ḥattā al-'aṣr al-ḥāḍir». (3rd ed., Bairut: Mu'assasat Nuwayhiḍ, 1409).
- Al-Harawī, Muḥammad ibn Aḥmad. «*Tahdhīb al-lughah*». Investigated by: Muḥammad 'Awaḍ Mur'ib. (1st ed., Bairut: Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, 2001).





## فهرس الموضوعات

المستخلص.....	١٤٧
المقدمة.....	١٥٢
التمهيد: مفهوم التفسير المقاصدي وعلاقته بأنواع التفسير الأخرى.....	١٥٦
المبحث الأول: أثر المقاصد في التفسير.....	١٦١
المبحث الثاني: نماذج تطبيقية من تفسير المنار ومن تفسير التحرير والتنوير.....	١٧٣
المطلب الأول: تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) لمحمد رشيد رضا ..	١٧٣
المطلب الثاني: تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور.....	١٧٩
الخاتمة.....	١٨٦
ثبت المصادر والمراجع.....	١٨٩
رومنة المصادر والمراجع العربية.....	١٩٢
فهرس الموضوعات.....	١٩٥



Refereed Scientific Biannual Journal specialized in the Arbitration and Publication of  
the Researches and Studies related to the Areas of Meditating on the Holy Qur'an

.Issue NO.(18), Volume (9), Year 9 / Rajab 1446 AH, corresponding to January 2025

(Issn-L): 1658-7642

Certified in Arab Citation & ImpactFactor «Arcif» (2024)

## Issue Topics

- **The Sunnah of consideration in the Holy Qur'an and its educational effects**  
*Dr. Mahdi Majid Rizq Ahmed*
- **The Righteous and Reformers in the Quran**  
*mr. HASAN SALEH ABOOD ALJOHANI*
- **The impact of the Quran's purposes on Tafsir**  
**And practical examples from "Tafsir al-Manar" and "Tafsir al-Tahrir wa al-Tanwir"**  
*ms.Maymunah Abdul-Gader  
Suliman Al-Hifzi*
- **The Covering (Al-Ran) in the Quran: Its Concept, Causes, and Treatment**  
**- An Analytical Study -**  
*Dr. Jamal bin Muhaimid Al-Ruwaidi*
- **The Contrast in Surat An-Nahl: An Exegetic and Reflective Study**  
*Prof. Dr. Ahmed Mohamed Al-Sharqawi*
- **Hazf Attaqabul "Reciprocal Ellipsis" in the Explication**  
**of the Qur'an by Ibn Arfa' – Collection and Study–**  
*Dr. Khadijah Issam Rayhan  
&Dr. Zainab Issam Rayhan*
- **Report on an Academic Thesis Understanding the salaf's explanations**  
**in the Koran interpretation "a foundational study"**  
*Dr. aisha yaqub AL-abdullateef*
- **Report on a Scientific Book**  
**"Your Care for the Qur'an is the Beginning of a New Life."**  
*Authored by: ABDULRAHMAN Mohammed HASSAN ASIRI*
- **Report on the Conference "The Guidance of the Qur'an**  
**in Building Humanity (Guidance for Mankind)"**  
*Organizing Body: The Global Mecca Center  
for Qur'anic Guidance, Makkah Al-Mukarramah.*



1658-7642

25 SR



ISSN